

قانون رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٠

يرسي موازنة جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع
للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع للسنة المالية
٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٠٠١٤٤٧٦٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلائة وأربعة عشر مليونا
وأربعينية وستة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٢٧١٣٧٠٠٠^٠
جنيه (فقط وقده مائتان وسبعة وعشرون مليونا ومانة وسبعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة
كالآتى :

- أجور بمبلغ ٢٠٠١٤٧٠٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٢١٧٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٠٠١٤٨٠٠٠٠٠
جنيه (فقط وقده مائتان وثمانية وأربعون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٠٠٨٦٣٠٠٠
جنيه (فقط وقده عشرون مليونا وثمانمائة وثلاثة وستون ألف جنيه) منه فائض مرحل
بمبلغ ١٢١٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية . . . ٢٠٠١/٢٠٠٣١٧٦ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وأربعون مليونا ومائة وستة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٤ جنيه.
- تحويلات رأسمالية بمبلغ . . . ٣١٧٦ جنيه.

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية . . . ٢٠٠١/٢٠٠٣١٧٦ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وأربعون مليونا ومائة وستة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ . . ٢٣١٧٦ جنيه.
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ . . . ٢٠٠٣١٧٦ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي.

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يتبعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بمرافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ ؛
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من توانينها.

صدر بتوسيع الجمهورية في غرة ربى الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م).

بيان	جنيه	١٠٠٠ / ٦٩٦ - ٢٠٠ / ٢٣٢	بيان	جنيه
إجمالي المدخرات	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	إجمالي المدخرات	جنيه
إجمالي الأستثمارات الرأسالية	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	إجمالي الأستثمارات الرأسالية	جنيه
استثمارات في ممتلكات	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	استثمارات في ممتلكات	جنيه
استثمارات في ممتلكات الرأسالية	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	استثمارات في ممتلكات الرأسالية	جنيه
أجل المدخرات	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	أجل المدخرات	جنيه
أجل المدخرات	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	أجل المدخرات	جنيه
بيان	جنيه	٢٠٠ / ٢٣٢	بيان	جنيه